

رسالة مؤرخة في ٢٢ تموز/ يوليه ١٩٨٢ وموجهة من  
ممثل الهند الدائم لدى مكتب الأمم المتحدة فـي  
جنيف إلى رئيس لجنة نزع السلاح يحيل بها مشروع  
اتفاقية قدمته الهند لدى انعقاد دورة الجمعية  
العامة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح

أحيل اليكم المشروع المرفق طياً لاتفاقية بشأن حظر استخدام الأسلحة النووية ، الذي قدمته الهند لدى انعقاد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ، كي تنظر فيه لجنة نزع السلاح بمقتضى البند ٢ من جدول أعمالها •  
وأرجو تعميم مشروع الاتفاقية وهذه الرسالة كوثيقة رسمية للجنة نزع السلاح لعلم أعضائها ونظرهم •

( توقيع ) أ • ب • فنكاتسواران  
سفير الهند  
ومثلها الدائم لدى  
الأمم المتحدة

## مشروع اتفاقية بشأن حظر استخدام الأسلحة النووية

ان الدول الأطراف في هذه الاتفاقية ،

اذ يثير جزعها التهديد الذي يمثله وجود الأسلحة النووية على بقاء البشرية ذاته ،  
واقتناعا منها بأن أى استخدام للأسلحة النووية يشكل انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة  
وجريمة ضد الانسانية ،

واقتناعا منها بأن هذه الاتفاقية ستكون خطوة نحو القضاء على الأسلحة النووية قضاء كاملا  
يؤدى الى نزع السلاح العام والكامل في ظل رقابة دولية دقيقة وفعالة ،  
وقد عقدت العزم على مواصلة المفاوضات لبلوغ هذا الهدف ،  
قد اتفقت على مايلي :

### المادة الأولى

تعهد الدول الأطراف في هذه الاتفاقية ، رسميا ، بعدم استعمال الأسلحة النووية  
أو التهديد باستعمالها تحت أى ظرف من الظروف •

### المادة الثانية

تكون هذه الاتفاقية غير محدودة المدة •

### المادة الثالثة

- ١ - يفتح باب التوقيع على هذه الاتفاقية لجميع الدول • ويجوز لأي دولة لا توقع  
على الاتفاقية قبل بدء نفاذها وفقا للفقرة ٣ من هذه المادة أن تنضم اليها في أى وقت •
- ٢ - تخضع هذه الاتفاقية للتصديق عليها من قبل الدول الموقعة ، وتودع وثائق  
التصديق أو الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة •
- ٣ - يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية لدى قيام ٢٥ حكومة ، بما فيها حكومات الدول الخمس  
الحائزة للأسلحة النووية ، بايداع وثائق التصديق وفقا للفقرة ٢ من هذه الاتفاقية •
- ٤ - يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية ، بالنسبة للدول التي تودع وثائق تصديقها أو انضمامها  
بعد بدء نفاذ هذه الاتفاقية ، من تاريخ ايداع هذه الوثائق •

